

الادارة العامة للجمارك

ادارة الشئون القانونية

لسنة ٢٠٢٥

٦٤

تعليمات جمركية رقم

بشأن فرض تدابير نهائية لمكافحة الاغراق ضد واردات دول مجلس التعاون من منتج
مدخرات (جماعات) كهربائية بما في ذلك فواصلها وان كانت مستطيلة (بما فيها المربعة)
بالرصاص - حامض من الانواع المستعملة لإطلاق الحركة للمحركات ذات المكابس ذات منشأ
او المصدرة من (جمهورية الصين الشعبية - ماليزيا)

رئيس الادارة العامة للجمارك

بالإشارة الى كتاب وزارد المالية المقيد لدينا بواردة السجل العام برقم ٧١٢٢ بتاريخ
٢٠٢٥/١٢/٧ بشأن خطاب الامين العام لدول المجلس لدول الخليج العربية رقم ١٨/٢٥/٢١٢٢
بتاريخ ٣٠ نوفمبر ٢٠٢٥، واستنادا الى قرار لجنة التعاون المالي والاقتصادي في اجتماعها رقم (٩٣)
بأن تقوم ادارات الجمارك بتنفيذ الجانب الجمركي في الالية التي تم الاتفاق عليها لتنفيذ
القرارات الخاصة بمكافحة الاغراق والتي لإدارة الجمارك دور مباشر في تنفيذها على البضائع
المستوردة التي يصدر بحققها قرارات في اطار مكافحة الاغراق والممارسات الضارة.

وعليه يتم تنفيذ القرار المتعلق بتدابير مكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية وفقا للاتى:

- ١- فرض تدابير نهائية لمكافحة الاغراق على واردات دول مجلس التعاون من منتج مدخرات
(جماعات) كهربائية بما في ذلك فواصلها وان كانت مستطيلة (بما فيها المربعة) بالرصاص
- حامض من الانواع المستعملة لإطلاق الحركة للمحركات ذات المكابس والمندرجة تحت
البند الجمركي 85071000 من التعرفة الجمركية الموحدة لدول مجلس التعاون لدول
الخليج العربية ذات منشأ أو المصدرة من جمهورية الصين الشعبية وماليزيا وفقا لهوامش
الاغراق النهائية الموضحة بالجدول التالى:

الدولة	منتج / مصدر اجنبي	هامش الاغراق كنسبة مئوية من القيمة cif
جمهورية الصين الشعبية	Guangdong Aokly Group co.Ltd	63.7%
	Camel Group Xiangyang Storage Battery Co. Ltd	50.7%
	Camel Group Huazhong Storage Battery Co. Ltd	50.7%
	Jujiang Power Group Co. Ltd	25.8%
	Zhejiang Jujiang Power supply Manufacturing Co. Ltd	25.8%
	الشركات المتعاونة خارج العينة (ملحق)	25.8%
	أخرى	74%
ماليزيا	.Camel Power (M) Sdn. Bhd	68%
	Just Energy Sdn. Bhd.	43.2 %
	أخرى	77%

قد تستخدم بعض الشركات اختصارات للتعبير عن بعض المصطلحات الواردة في اسم الشركة مثل :

- Limited : LTD
- Private : PVT
- Sendirian Berhad – Private Limited : SDN . BHD

٢- يبدأ تطبيق الرسوم بعد ٣٧ يوم من تاريخ نشر هذا القرار بالنشرة الرسمية لمكتب الامانة الفنية لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية ولمدة ٥ سنوات .

٣- تعامل الرسوم النهائية المحصلة معاملة الرسوم الجمركية.

وعليه يرجى من السادة مدراء الادارات التوثيقية العلم والاياعز للمختصين لديهم بضرورة العمل وفقا لما جاء اعلاه مع إلغاء اي بند يتعارض مع مضمون هذه التعليمات.

للعلم والعمل به من تاريخ ٢٠٢٦/١/١٣

صدر بتاريخ : ٢٠٢٥/١٢ / ٢٩

المرفقات / مرفق ملحق الشركات الصينية المتعاونة خارج العينة وهامش الاغراق المحتسب

رئيس

الادارة العامة للجمارك

يوسف خالد زيد النوف
رئيس الإدارة العامة للجمارك

نسخه الى:

- ادارة الشئون القانونية
- فريق ديوان المحاسبة
- رئيس فريق المشروع مكتب العلاقات العامة
- مكتب العلاقات العامة وخدمة المواطن / لنشر التعليمات الجمركية
- أ. د. د. حسين / اسراء الكندري (١٠٦١٥٩)

Date : Thu 04 Dec 2025 : التاريخ
14 جمادى الآخرة 1447 هـ : الموافق
Ref : Reg-2025-18077 : اشارة

التوقيع	التاريخ
رقم الملف	رقم الوثيقة
١٨	٢٠٤٨٧٧ ٧١٢٣

وزارة المالية
Ministry of Finance
دولة الكويت | State of Kuwait



الأخ الكريم مدير عام الإدارة العامة للجمارك المحترم

تحية طيبة وبعد ، ، ،

الموضوع : فرض تدابير نهائية لمكافحة الإغراق على واردات دول مجلس التعاون

من منتج مدخرات (جماعات) كهربائية

بالإشارة إلى خطاب الأمين العام لدول المجلس لدول الخليج العربية رقم (18/25/31/2) والمؤرخ بتاريخ 30 نوفمبر 2025م بشأن الموضوع المشار إليه أعلاه، واستناداً إلى قرار لجنة التعاون المالي والاقتصادي في اجتماعها الـ (93) بأن "تقوم إدارات الجمارك بتنفيذ الجانب الجمركي في الآلية التي تم الاتفاق عليها لتنفيذ القرارات الخاصة بمكافحة الإغراق والتي لإدارات الجمارك دور مباشر في تنفيذها على البضائع المستوردة التي يصدر بحققها قرارات في إطار مكافحة الإغراق والممارسات الضارة."

وبناء عليه يرجى، والتكرم باتخاذ ما يلزم نحو تطبيق القرار تنفيذاً لأحكام القانون الخليجي الموحد المشار إليه أعلاه، وآلية تنفيذ القرار المتعلقة بتدابير مكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية، وفقاً لما يلي:

- 1- فرض تدابير نهائية لمكافحة الإغراق على واردات دول مجلس التعاون من منتج مدخرات (جماعات) كهربائية. (مرفق الجدول).
 - 2- يبدأ تطبيق الرسوم بعد 37 يوم من تاريخ نشر هذا القرار بالنشرة الرسمية لمكتب الأمانة العامة الفنية لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية لمدة (5) سنوات.
 - 3- تعامل الرسوم النهائية المحصلة معاملة الرسوم الجمركية.
- للتفضل بالإطلاع، والتكرم باتخاذ ما ترونه مناسباً، والإفادة.

مع أطيب التمنيات، نائب الرئيس العام للمنافسة والبيئة والتجارة الخارجية
السيد/ مدير الادارة العامة للمنافسة والبيئة والتجارة الخارجية

السيد مدير إدارة الاحصاء والتقييم

١٤/٧
٢٠٤٨٧٧
٧١٢٣

الوكيل المساعد لشؤون الخدمات الفنية
سعد عقله صحن العلاطي

Ministries Complex مجمع الوزارات
www.mof.gov.kw 2248 0000
صفحة 1 من 1



مجلس التعاون لدول الخليج العربية



الأمين العام

الموقر

معالي / صبيح عبدالعزيز المخيزيم

وزير الكهرباء والماء والطاقة المتجددة وزير المالية ووزير الدولة للشؤون الاقتصادية والاستثمار بالوكالة
الكويت. دولة الكويت

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

يطيب لي أن أبعث لمعاليكم بخالص تحياتي الأخوية مقرونة بتمنياتي لكم بموهون الصحة والعافية، وأنه استناد إلى القانون (النظام) الموحد لمكافحة الإغراق والتدابير التعويضية والوقائية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ولائحته التنفيذية (القانون الخليجي الموحد)، والذي يهدف إلى تمكين دول المجلس من اتخاذ التدابير اللازمة ضد الممارسات الضارة في التجارة الدولية المتمثلة في الإغراق والدعم والزيادة في الواردات الموجهة إلى دول المجلس من غير الدول الأعضاء، وبلاستناد إلى اختصاصات اللجنة الوزارية لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية لدول المجلس المنصوص عليها في الفقرة (1) من المادة (8) من القانون الخليجي الموحد المشار إليه.

و استناد إلى آلية اتخاذ قرار اللجنة الوزارية المقررة في محضر الاجتماع الرابع والأربعين للجنة التعاون الصناعي بتاريخ 21 نوفمبر 2018م والمنعقد في دولة الكويت، نود إفادة معاليكم بأن اللجنة الوزارية قد أصدرت قرارها رقم (17) المتضمن اعتماد قرار اللجنة الدائمة رقم (15/66 غ/2025)، المتعلق بفرض تدابير نهائية لمكافحة الإغراق ضد واردات دول المجلس من منتج مدخرات (جماعات) كهربائية، بما في ذلك فواصلها، وإن كانت مستطيلة (بما فيها المربعة) بالرصاص- حامض، من الأنواع المستعملة لإطلاق الحركة للمحركات ذات المكابس، والمندرجة تحت البند الجمركي (85071000) من التعرفة الجمركية الموحدة لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، ذات منشأ أو المصدرة من جمهورية الصين الشعبية وماليزيا، مرفق لمعاليكم نسخة من النشرة الرسمية لمكتب الأمانة الفنية لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية العدد (53) المتضمن إعلان فرض الرسوم النهائية لمكافحة الإغراق على واردات دول المجلس من المنتج المذكور أعلاه.

عليه و استناد إلى قرار لجنة التعاون المالي والاقتصادي في اجتماعها الـ (93) بأن "تقوم إدارات الجمارك بتنفيذ الجانب الجمركي في الآلية التي تم الاتفاق عليها لتنفيذ القرارات الخاصة بمكافحة الإغراق والتي لإدارات الجمارك دور مباشر في تنفيذها على البضائع المستوردة التي يصدر بحقها قرارات في إطار مكافحة الإغراق والممارسات الضارة".

نأمل من معاليكم التكرم بالتوجيه واتخاذ ما يلزم نحو تطبيق القرار تنفيذاً لأحكام القانون الخليجي الموحد المشار إليه أعلاه، وآلية تنفيذ القرار المتعلقة بتدابير مكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية، وفقاً لما يلي:

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس التعاون لدول الخليج العربية



الأمين العام

1. فرض تدابير نهائية لمكافحة الإغراق على واردات دول مجلس التعاون من منتج مدخرات (جماعات) كهربائية، بما في ذلك فواصلها، وإن كانت مستطيلة (بما فيها المربعة) بالرصاص- حامض، من الأنواع المستعملة لإطلاق الحركة للمحركات ذات المكابس، والمندرجة تحت البند الجمركي (85071000) من التعرفة الجمركية الموحدة لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية. ذات منشأ أو المصدرة من جمهورية الصين الشعبية وماليزيا، وفقا لهوامش الإغراق النهائية الموضحة بالجدول التالي:

الدولة	منتج / مصدر أجنبي*	هامش الإغراق كنسبة مئوية من القيمة CIF
جمهورية الصين الشعبية	Guangdong Aokly Group Co., Ltd	63.7%
	Camel Group Xiangyang Storage Battery Co., Ltd	50.7%
	Camel Group Huazhong Storage Battery Co., Ltd	
	Jujiang Power Group Co., Ltd	25.8%
	Zhejiang Jujiang Power Supply Manufacturing Co., Ltd	25.8%
ماليزيا	الشركات المتعونة خارج العينة (ملحق)	74%
	أخري	68%
	Camel Power (M) Sdn. Bhd.	43.2%
	Just Energy Sdn. Bhd.	77%
	أخري	

* لا تستخدم بعض الشركات اختصارات للتعبير عن بعض المصطلحات الواردة في اسم الشركة مثل:

Limited : LTD
Private : PVT
Sendirian Berhad-Private Limited : SDN. BHD

2. يبدأ تطبيق الرسوم بعد 37 يوم من تاريخ نشر هذا القرار بالنشرة الرسمية لمكتب الأمانة الفنية لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية ولمدة (5) خمس سنوات.
3. تعامل الرسوم النهائية المحصلة معاملة الرسوم الجمركية.

وتفضلوا معاليكم بقبول فائق الاحترام والتقدير،

جاسم محمد البديوي

الأمين العام لمجلس التعاون لدول الخليج العربية

• نسخة نسخة مع التحية لعضو اللجنة الوزارية - لجنة التعاون الصناعي
• مع التحية لعضو اللجنة الدائمة لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية
المرافقات،

• قرار اللجنة الوزارية
• النشرة الرسمية لمكتب الأمانة الفنية العدد رقم 53
• ملحق الشركات الصينية المتعونة خارج العينة وهامش الإغراق المحتسب
السنوي رقم، م 2/ 18 25/ 31، التاريخ، 1447/06/09 هـ الموافق، 2025/11/30



دليل استرشادي للمنتج المعني - مدخرات (جماعات) كهربائية، بما في ذلك فواصلها، وإن كانت مستطيلة (بما فيها المربعة)
بالرصاص - حامض، من الأنواع المستعملة لإطلاق الحركة للمحركات

1. الدولة المعنية:

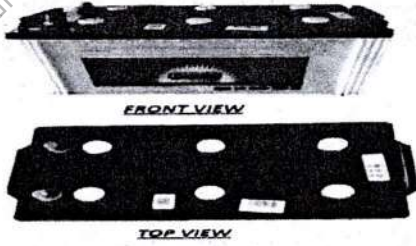
الواردات المصدرة من أو ذات منشأ الصين وماليزيا.

2. التصنيف الجمركي:

حسب التصنيف الجمركي فإن المنتجات عالية الذكر تدرج تحت البند الجمركي (85071000).

3. المنتج المعني:

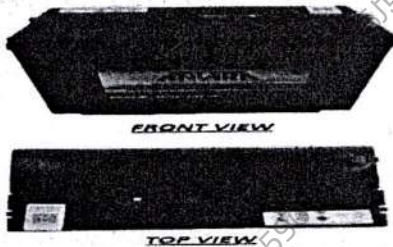
- بطاريات جافة (تقليدية):
تُزود بدون إلكتروليت، وتُنشّط بإضافة حمض قبل الاستخدام.



- البطاريات السائلة التي لا تحتاج إلى صيانة

• STARTING - LIGHTING - IGNITION (SLI) Maintenance free (MF)

البطاريات السائلة هي عبارة عن منتج يستخدم لتوليد طاقة كهربائية لتشغيل محركات وأنظمة الإضاءة والاشعال في المركبات بمختلف أنواعها وأحجامها. المكونات الأساسية لهذا المنتج هي: ألواح من معدن الرصاص، أقطاب توصيل من معدن الرصاص، حمض الكبريتيك، الفواصل، الغلاف والغطاء البلاستيكي.





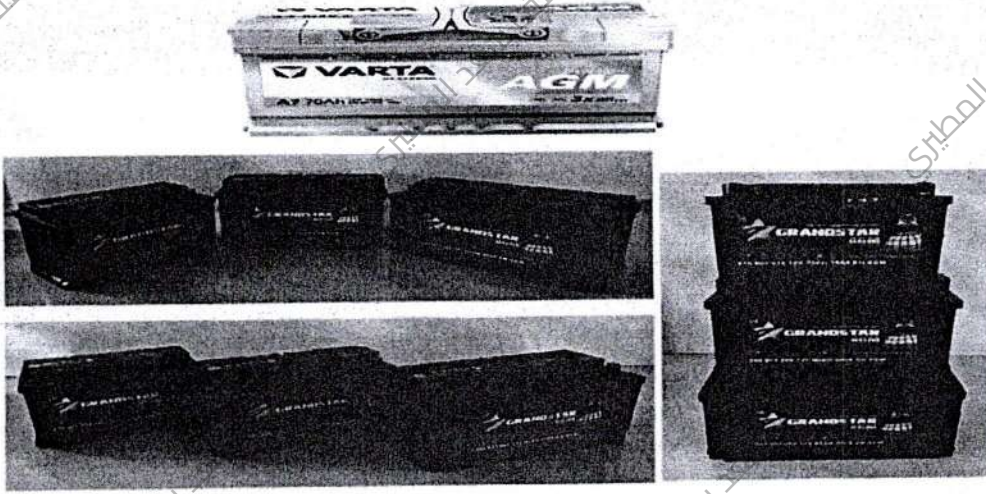
• البطاريات المطورة المغمورة (EFB (Enhanced Flooded Battery):

نسخة مطوّرة من البطاريات التي لا تحتاج إلى صيانة، تستخدم لتوليد طاقة كهربائية لتشغيل محركات وأنظمة الإضاءة والاشغال في المركبات بمختلف أنواعها واحجامها، بالإضافة الى أنها تدعم نظام التشغيل- التوقف (Start -Stop) الذي يهدف الى تقليل استهلاك الطاقة. المكونات الأساسية لهذا المنتج هي: ألواح من معدن الرصاص، حمض الكبريتيك، الفواصل، الغلاف والغطاء البلاستيكي.



• بطاريات (AGM (Absorbent Glass Mat):

بطارية AGM (امتصاص الألياف الزجاجية) هي بطارية رصاص حمضية مغلقة، يمتص فيها الإلكتروليت داخل فواصل من ألياف الزجاج، مما يجعلها أكثر أماناً ومقاومة للاهتزاز، ومناسبة للسيارات الحديثة وأنظمة التشغيل- التوقف (Start -Stop) الذي يهدف الى تقليل استهلاك الطاقة. المكونات الأساسية لهذا المنتج هي: ألواح من معدن الرصاص، حمض الكبريتيك، الفواصل، الغلاف والغطاء البلاستيكي.



4. الأسماء التجارية:

- بطاريات كهربائية
- بطاريات محركات
- بطاريات SLI (تشغيل، إضاءة، إشعال)
- بطاريات جافة
- بطارية تشغيل
- بطاريات قابلة لإعادة الشحن
- مدخرات كهربائية
- وحدة طاقة
- مجمع كهربائي
- خزان طاقة
- وحدة تخزين الطاقة
- بطاريات لا تحتاج إلى صيانة (MF)
- بطاريات الرصاص الحمضية
- بطاريات VRLA
- بطاريات AGM
- بطاريات EFB (متوافقة مع خاصية التشغيل والإيقاف)
- بطاريات السيارات / بطاريات الشاحنات / بطاريات الجرارات



مجلس التعاون لدول الخليج العربية الامانة العامة

مكتب الامانة الفنية لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية

النشرة الرسمية

العدد ٥٣

فرض رسوم نهائية لمكافحة الإغراق على واردات دول المجلس من منتج مدخرات (جماعات) كهربائية، بما في ذلك فواصلها، وإن كانت مستطيلة، بما فيها المربعة، بالرصاص- حامض، من الأنواع المستعملة لإطلاق الحركة للمحركات ذات المكابس ذات منشأ أو المصدرة من جمهورية الصين الشعبية وماليزيا

التاريخ: ٧ ديسمبر ٢٠٢٥ م
الموافق: ١٦ جمادى الآخرة ١٤٤٧ هـ

رسوم الاشتراك: سعر النسخة ١٠٠ ريال سعودي أو ما يعادلها
الاشتراك السنوي ٥٠٠ ريال سعودي أو ما يعادلها



النشرة الرسمية لمكتب الأمانة الفنية لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية

نشرة رسمية يصدرها مكتب الأمانة الفنية لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية لدول مجلس التعاون بموجب القانون (النظام) الموحد لمكافحة الإغراق والتدابير التعويضية والوقائية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ولانتهه التنفيذ.

المحتويات

- المقدمة: ٢
- فرض رسوم نهائية لمكافحة الإغراق على واردات دول المجلس من منتج مدخرات (جماعات) كهربائية، بما في ذلك فواصلها، وإن كانت مستطيلة (بما فيها المربعة) بالرصاص- حامض، من الأنواع المستعملة لإطلاق الحركة للمحركات ذات المكابس ذات منشأ أو المصدرة من جمهورية الصين الشعبية وماليزيا . : ٣

مجلس التعاون لدول الخليج العربية

مكتب الأمانة الفنية لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية

6725 طريق جدة - الهدا

رقم الوحدة : 1

الرياض 12324 - 3147

المملكة العربية السعودية

الهاتف: 966 11 2551345 - 966 11 2551388

الفاكس: 966 112810093

المملكة العربية السعودية

البريد الإلكتروني:

tsad@gccsg.org

mcadlawrev@gccsg.org



المقدمة:

انطلاقاً من الأهداف الأساسية لمجلس التعاون لدول الخليج العربية، وانسجاماً مع أهداف الاتفاقية الاقتصادية الموحدة لدول المجلس والمتطلعة لتحقيق تكامل اقتصادي بين الدول الأعضاء، ولأهمية الصناعة الخليجية في اقتصاديات الدول الأعضاء، أصبح من الضروري قيام دول المجلس باتخاذ التدابير اللازمة لحماية صناعاتها من الممارسات الضارة في التجارة الدولية الموجهة إليها من غير الدول الأعضاء والتي تسبب ضرراً للصناعة الخليجية أو تهدد بوقوعه أو تعيق قيامها.

واستناداً إلى أحكام القانون (النظام) الموحد لمكافحة الإغراق والتدابير التعويضية والوقائية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ولائحته التنفيذية واستناداً للمادة (86) من اللائحة التنفيذية للقانون الموحد، والتي تنص على أن يصدر مكتب الأمانة الفنية لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية نشرة رسمية ينشر فيها كل ما نص القانون (النظام) واللائحة التنفيذية على نشره، وبناء عليه يسر مكتب الأمانة الفنية إصدار النشرة الرسمية العدد ٥٣.



مجلس التعاون لدول الخليج العربية
الأمانة العامة



الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية مكتب الأمانة الفنية لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة السولية

فرض رسوم نهائية لمكافحة الإغراق على واردات دول المجلس من منتج مدخرات (جماعات) كهربائية، بما في ذلك فواصلها، وإن كانت مستطيلة (بما فيها المربعة) بالرصاص- حامض، من الأنواع المستعملة لإطلاق الحركة للمحركات ذات المكابس ذات منشأ أو المصدرة من جمهورية الصين الشعبية وماليزيا

بالاستناد إلى القانون (النظام) الموحد لمكافحة الإغراق والتدابير التعويضية والوقائية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ولانحته التنفيذية (القانون الموحد)، واستناداً إلى قرار اللجنة الدائمة لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية لدول مجلس التعاون (اللجنة الدائمة) رقم (15/58/غ/2024) بشأن الموافقة على قبول الشكوى وبدء التحقيق ضد واردات دول مجلس التعاون من منتج مدخرات (جماعات) كهربائية، بما في ذلك فواصلها، وإن كانت مستطيلة (بما فيها المربعة) بالرصاص- حامض، من الأنواع المستعملة لإطلاق الحركة للمحركات ذات المكابس (المنتج محل التحقيق) من جمهورية الصين الشعبية وماليزيا، وبناءً على قرار اللجنة الدائمة رقم (15/66/غ/2025) بشأن اقتراح فرض رسوم نهائية لمكافحة الإغراق ضد واردات دول مجلس التعاون للمنتج محل التحقيق ذات منشأ أو المصدرة من جمهورية الصين الشعبية وماليزيا (الدول المعنية بفرض الرسوم النهائية)، وذلك تطبيقاً لأحكام الفقرة (ب) من المادة (9) من القانون (النظام) الموحد.

وبعد موافقة اللجنة الوزارية على اعتماد قرار اللجنة الدائمة رقم (15/66/غ/2025)، عملاً بأحكام الفقرة (1) من المادة (8) من القانون (النظام) الموحد والمادة (37) من اللائحة التنفيذية للقانون (النظام) الموحد، فإن مكتب الأمانة الفنية لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية بالأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية (مكتب الأمانة الفنية) يعلن عن تطبيق فرض رسوم نهائية لمكافحة الإغراق ضد واردات دول المجلس من المنتج محل التحقيق ذات منشأ أو المصدرة من جمهورية الصين الشعبية وماليزيا، وفقاً لما يلي:



١. المنتج محل التحقيق موضوع الرسوم النهائية:

مدخرات (جماعات) كهربائية، بما في ذلك فواصلها، وإن كانت مستطيلة (بما فيها المربعة) بالرصاص- حامض، من الأنواع المستعملة لإطلاق الحركة للمحركات ذات المكابس ويندرج تحت البند الجمركي (٨٥٠٧١٠٠٠) من التعرفة الجمركية الموحدة، وتستخدم لتشغيل محركات السيارات والشاحنات والدينيات والحافلات وغيرها (بطاريات المحركات ذات المكابس).

٢. مدة الرسوم النهائية:

تطبق الرسوم النهائية لمكافحة الإغراق لمدة خمس سنوات ابتداءً من تاريخ ١٣ يناير ٢٠٢٦ م.

٣. تفرض الرسوم النهائية لمكافحة الإغراق وفقاً لهوامش الإغراق النهائية التي تم تحديدها كنسبة مئوية من القيمة (CIF) للواردات والموضحة بالجدول التالي:

الدولة	منتج / مصدر أجنبي**	هامش الإغراق كنسبة مئوية من القيمة CIF
جمهورية الصين الشعبية	Guangdong Aokly Group Co.,Ltd	63.7%
	Camel Group Xiangyang Storage Battery Co.Ltd	50.7%
	Camel Group Huazhong Storage Battery Co., Ltd	
	Jujiang Power Group Co., Ltd	25.8%
	Zhejiang Jujiang Power Supply Manufacturing Co., Ltd	
	الشركات المتعاونة خارج العينة (ملحق)	25.8%
ماليزيا	أخري	74%
	Camel Power (M) Sdn. Bhd.	68%
	Just Energy Sdn.Bhd.	43.2%
	أخري	77%

** قد تستخدم بعض الشركات اختصارات للتعبير عن بعض المصطلحات الواردة في اسم الشركة مثل:

Limited: LTD -

Sendirian Berhad-Private Limited: SDN. BHD -



٤. التحديدات النهائية التي تم على أساسها اتخاذ قرار فرض الرسوم النهائية:

٤.١ تحديد وجود الإغراق

تبين خلال فترة التحقيق أن الواردات من المنتج محل التحقيق ذات منشأ أو المصدرة من جمهورية الصين الشعبية وماليزيا ترد بأسعار مغرقة إلى السوق الخليجية تراوحت ما بين 25.8% و 77%.

٤.٢ تحديد وجود الضرر المادي والعلاقة السببية

- تبين وجود زيادة كبيرة في حجم الواردات المغرقة من جمهورية الصين الشعبية وماليزيا سواء بشكل مطلق أو نسبة إلى الإنتاج الخليجي مع التأكيد على أن حجم الواردات المغرقة يعتبر كبير جدا مقارنة بحجم الإنتاج الخليجي.

- تبين وجود أثر كبير للواردات المغرقة من جمهورية الصين الشعبية وماليزيا على أسعار البيع للصناعة الخليجية، حيث تبين وجود فرق سعري بين متوسط سعر بيع المنتج الخليجي ومتوسط سعر بيع المنتج محل التحقيق، وكذلك وجود كبت سعري حيث أن الصناعة الخليجية لم تكن قادرة على زيادة أسعار البيع والتي كان من الممكن حدوثها لو لم توجد الواردات المغرقة.

- تبين وجود الضرر المادي المتمثل في تدهور المؤشرات الاقتصادية والمالية للصناعة خلال فترة تقييم الضرر.

- تبين أن العوامل الأخرى غير الواردات المغرقة من جمهورية الصين الشعبية وماليزيا لم تساهم في الضرر المادي للصناعة الخليجية.

بناء على ما سبق، يتضح بصفة نهائية أن هناك أدلة كافية على توافر العلاقة السببية بين الزيادة في الواردات المغرقة من جمهورية الصين الشعبية وماليزيا من المنتج محل التحقيق والضرر المادي الحاصل للصناعة الخليجية.



لمزيد من الاستفسارات يرجى مراسلة مكتب الامانة الفنية على العنوان
التالي:

الأستاذ/ محفوظ بن ناصر الرقادي

المدير العام لمكتب الامانة الفنية لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية

الامانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية

البريد الالكتروني:

tsad@gccsg.org

للاستفسار حول التظلمات:

mcadlawrev@gccsg.org



ملحق ١

الشركات المتعاونة غير المختارة ضمن العينة من جمهورية الصين الشعبية

م	المصدرين/المنتجين*	الدولة	هامش الإغراق من القيمة CIF
١	Zhejiang Just Electrical Appliances Co., Ltd	الصين	25.8%
٢	Jiangxi Oursun New Energy Co., Ltd.		
٣	Herou (Jiangxi) Power Supply Technology Co., Ltd.		
٤	Zhangjiakou Powsea New Energy-Tech Co., Ltd		

* قد تستخدم بعض الشركات اختصارات للتعبير عن بعض المصطلحات الواردة في اسم الشركة مثل:-

Limited : LTD -
Sendirian Berhad-Private Limited : SDN. BHD -



مجلس التعاون لدول الخليج العربية
الامانة العامة

GCC-Bureau of Technical Secretariat for Anti
Injurious Practices in International Trade

NON-OFFICIAL TRANSLATION

53 Volume

**Official
Gazette**

The imposition of definitive anti-dumping duties against GCC imports of electric accumulators, including separators therefor, whether or not rectangular (including square) - lead-acid, of a kind used for starting piston engines, originating in or exported from the People's Republic of China and Malaysia

Date : 07 December 2025
16 Jumada Al-Thaniyah 1447

Subscription Fees
Single Edition: 100 SAR or its equivalent.
Yearly Subscription: 500 SAR or its equivalent



Official Gazette of TSAIP

This Official Gazette is issued by the GCC - Bureau of Technical Secretariat for Anti Injurious Practices in International Trade in accordance with GCC Common Law of Anti-Dumping, Countervailing Measures and Safeguards, and its Regulation

Content

- Introduction:2
- The imposition of definitive anti-dumping duties against GCC imports of electric accumulators, including separators therefor, whether or not rectangular (including square) - lead-acid, of a kind used for starting piston engines, originating in or exported from the People's Republic of China and Malaysia3

The Cooperation Council for the Arab States
of the Gulf

GCC-Bureau of Technical Secretariat for Anti
Injurious Practices in International Trade

6725 Jeddah Rd.- Al Hada Dist.

Unit No.1 Riyadh 12324-3147

Phone: +966 112551345 – 966 112551388

Fax: +966 112810093

Kingdom of Saudi Arabia

Emails:

tsad@gccsg.org

mcadlawrev@gccsg.org



Introduction

In compliance with the basic objectives of the Cooperation Council for the Arab States of the Gulf, and in conformity with the objectives of the GCC Unified Economic Convention seeking to achieve economic integration among GCC member states, and aware of the crucial role played by GCC industries in the economies of the GCC member states, it becomes vital for the member states to take necessary measures against dumping, subsidy and increase of Imports, which cause injury, threat of injury, or retardation to GCC industries.

Pursuant to Article 86 of the Rules of Implementation of the GCC Common Law on Antidumping, Countervailing Measures and Safeguard Measures which states, "The Technical Secretariat issues an Official Gazette where it publishes all publications required under this Common Law and its Rules of Implementation".

Hereby, GCC-Bureau of Technical Secretariat for Anti Injurious Practices in International Trade pleased to publish the Notice Volume No (53) of the Official Gazette of GCC- Bureau of Technical Secretariat for Anti-Injurious Practices in International Trade.



مجلس التعاون لدول الخليج العربية
الأساسة العامة



The Cooperation Council for the Arab States of the Gulf GCC-Bureau of Technical Secretariat for Anti Injurious Practices in International Trade

The imposition of definitive anti-dumping duties against GCC imports of electric accumulators, including separators therefor, whether or not rectangular (including square) - lead-acid, of a kind used for starting piston engines, originating in or exported from the People's Republic of China and Malaysia

In conformity with the GCC Common Law on Anti-Dumping, Countervailing and Safeguard Measures and its Rules of Implementation (Regulation), and upon the decision no. (58/15AD/2024) of the Permanent Committee of Anti Injurious practices in the International Trade (Permanent Committee), regarding accepting the complaint and approving the initiation of the investigation against GCC imports of Electric accumulators, including separators therefor, whether or not rectangular (including square) - lead-acid, of a kind used for starting piston engines (Product under investigation), originating in or exported from The People's Republic of China and Malaysia and based on the Permanent Committee's decision No. (66/AD15/2025) proposing the imposition of definitive anti-dumping duties against the GCC imports of the product under investigation originating in or exported from People's Republic of China and Malaysia (concerned countries with the Imposition of final duties) according to the provisions of paragraph (B) Article (9) of the GCC common Law, and referring to the Ministerial Committee's approval on the Permanent Committee's decision No. (66/AD15/2025) pursuant to the provisions of paragraph (1) Article (8) of the GCC common Law, and Article (37) of the Rules of Implementation, The GCC Bureau of Technical Secretariat for Anti-injurious Practices in International Trade (GCC-TSAIP) hereby announces the imposition of definitive anti-dumping duties against the GCC imports of the product under investigation originating in or exported from People's Republic of China and Malaysia according to the following:



1. Product under investigation subject to the definitive duties

Electric accumulators, including separators, therefore whether or not rectangle (including Square) lead-acid, of kind used for starting piston engines.

The product under investigation is classified under the following GCC-Unified Tariff Codes from items: (85071000). It is used to start engines of cars, trucks, vans, buses, etc. (piston engine batteries).

2. Duration of the definitive duties:

The definitive antidumping duties shall enter into force for a period not exceeding 5 years starting from the date: 13 January 2026.

3. Form of the definitive duties:

The definitive anti-dumping duties shall take the form of ad valorem duties as percentages of the CIF value according to the following table:

Country	Exporters/Producers names*	Dumping margin as a percentage of the CIF value
People's Republic of China	Guangdong Aokly Group Co.,Ltd	63.7%
	Camel Group Xiangyang Storage Battery Co.Ltd	50.7%
	Camel Group Huazhong Storage Battery Co., Ltd	
	Jujiang Power Group Co., Ltd	25.8%
	Zhejiang Jujiang Power Supply Manufacturing Co., Ltd	
	Not selected Chinese Exporting Producers (Attachment1)	25.8%
	Others	74%
Malaysia	Camel Power (M) Sdn. Bhd.	68%
	Just Energy Sdn.Bhd.	43.2%
	Others	77%

*Some companies may use abbreviations to express some of the terms in the company name such as:

- Limited : LTD
- Sendirian Berhad-Private Limited : SDN. BHD



4. The reasons leading to the imposition of the definitive duties:

4.1 Determination of Dumping:

The investigation concluded that the imports of the product under investigation originating in or exported from People's Republic of China and Malaysia are being imported to the GCC market at dumped prices between 25.8% and 77%.

4.2 Determination of material injury and causal link:

- There was a significant increase in the volume of dumped imports from People's Republic of China and Malaysia, either in absolute terms or relative to the production.
 - It was found that there is a large impact of dumped imports from People's Republic of China and Malaysia on the selling prices of the GCC industry, as it was found that there is a price undercutting between the average selling price of the GCC product and the average selling price of the product under investigation, also, it was found a price suppression as the GCC industry was not able to increase its selling prices.
 - It was found that the economic and financial indicators of the industry were negatively affected during the period of investigation.
 - It was found that the factors other than dumped imports from People's Republic of China and Malaysia did not contribute to the material injury of the GCC industry.
- Therefore, it is definitively determined that there is sufficient evidence of the existence of the causal link between the increase in dumped imports from People's Republic of China and Malaysia of the product under investigation and the material injury caused to the GCC industry.



Correspondences to the GCC-TSAIP shall be emailed to the following address:

**Mahfoodh Nasser Al-Raqqadi
General Director of Bureau of Technical Secretariat of Anti Injurious
Practices in the International Trade
Secretariat General- Gulf Cooperation Council
(GCC- TSAIP)**

**Emails :
tsad@gccsg.org**

**For inquiries regarding administrative review :
mcadlawrev@gccsg.org**



Attachment 1 (Non Sampling cooperating Companies of Chinese Exporting Producers)

Country	Exporters/Producers names*		Dumping margin as a percentage of the CIF value
People's Republic of Chin	1	Zhejiang Just Electrical Appliances Co., Ltd	25.8%
	2	Jiangxi Oursun New Energy Co., Ltd.	
	3	Herou (Jiangxi) Power Supply Technology Co., Ltd.	
	4	Zhangjiakou Powsea New Energy-Tech Co., Ltd	

* Some companies may use abbreviations to express some of the terms in the company name such as:

- Limited : LTD
- Sendirian Berhad-Private Limited : SDN. BHD



قرار اللجنة الوزارية رقم (17)

بتحقيق مكافحة الإغراق ضد واردات دول مجلس التعاون من منتج مدخرات (جماعات) كهربائية، بما في ذلك فواصلها، وإن كانت مستطيلة (بما فيها المربعة) بالرصاص- حامض، من الأنواع المستعملة لإطلاق الحركة للمحركات ذات المكابس ذات منشأ أو المصدرة من جمهورية الصين الشعبية وماليزيا

2 نوفمبر 2025م

استنادا إلى اختصاصات اللجنة الوزارية المنصوص عليها في الفقرة (1) من المادة (8) من القانون (النظام) الموحد لمكافحة الإغراق والتدابير التعويضية والوقائية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، وإلى آلية اتخاذ قرار اللجنة الوزارية المقررة في محضر الاجتماع الرابع والأربعين للجنة التعاون الصناعي بتاريخ 21 نوفمبر 2018 والمنعقد في دولة الكويت.

وبالإشارة إلى قرار اللجنة الدائمة رقم 15/66 غ/ 2025 بتاريخ 23 أغسطس 2025م، بشأن التوصية للجنة الوزارية اقتراح فرض تدابير نهائية لمكافحة الإغراق ضد واردات دول مجلس التعاون من منتج مدخرات (جماعات) كهربائية، بما في ذلك فواصلها، وإن كانت مستطيلة (بما فيها المربعة) بالرصاص- حامض، من الأنواع المستعملة لإطلاق الحركة للمحركات ذات المكابس ذات منشأ أو المصدرة من جمهورية الصين الشعبية وماليزيا والمندرجة تحت البند الجمركي (85071000) من التعريفات الجمركية الموحدة لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.

فقد تقرر ما يلي:

1. تأخذ التدابير النهائية لمكافحة الإغراق شكل زيادة في الرسوم الجمركية المطبقة من قيمة (CIF) ضد واردات دول مجلس التعاون من المنتج محل التحقيق ذات منشأ أو المصدرة من جمهورية الصين الشعبية وماليزيا وذلك على النحو التالي:

الدولة	منتج / مصدر أجنبي	هامش الإغراق كنسبة من CIF
جمهورية الصين الشعبية	Guangdong Aokly Group Co.,Ltd	63.7%
	Camel Group Xiangyang Storage Battery Co.Ltd	50.7%
	Camel Group Huazhong Storage Battery Co., Ltd	
	Jujiang Power Group Co., Ltd	25.8%
	Zhejiang Jujiang Power Supply Manufacturing Co., Ltd	
	الشركات المتعاونة خارج العينة (ملحق)	25.8%
ماليزيا	أخرى	74%
	Camel Power (M) Sdn. Bhd.	68%
	Just Energy Sdn.Bhd.	43.2%
	أخرى	77%

2. يبدأ تطبيق الرسوم بعد 37 يوم من تاريخ نشر هذا القرار بالنشرة الرسمية لمكتب الأمانة الفنية لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية ولمدة (5) خمس سنوات.
3. يتم إعلان القرار النهائي بالنشرة الرسمية لمكتب الأمانة الفنية لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية.

اللجنة الوزارية

ملحق

أسماء الشركات المتعاونة غير المختارة ضمن العينة في تحقيق مكافحة الإغراق ضد واردات دول المجلس من منتج بطاريات المحركات ذات المكابس ذات منشأ أو المصدرة من جمهورية الصين الشعبية وماليزيا

م	المصدرين/المنتجين	الدولة	هامش الإغراق من القيمة CIF
1	Zhejiang Just Electrical Appliances Co., Ltd	الصين	25.8%
2	Jiangxi Oursun New Energy Co., Ltd.		
3	Herou (Jiangxi) Power Supply Technology Co., Ltd.		
4	Zhangjiakou Powsea New Energy-Tech Co., Ltd		



مجلس التعاون لدول الخليج العربية - الامانة العامة

٦٧٢٥ طريق جدة - حي الهدا - رقم الوحدة : ١ - الرياض ١٢٣٢٤ - ٣١٤٧

هاتف ٤٨٢٧٧٧٧ فاكس ٤٨٢٩٠٨٩

الرقم: ١٤ / /
التاريخ: ٢٠ / /
الموافق: ٢٠ / /

ملحق

اسماء الشركات المتعاونة غير المختارة ضمن العينة في تحقيق مكافحة
الاغراق الإغراق واردات دول المجلس من منتج بطاريات المحركات ذات المكابس
ذات منشأ أو المصدرة من جمهورية الصين الشعبية وماليزيا

م	المصدرين/المنتجين	الدولة	هامش الإغراق من القيمة CIF
1	Zhejiang Just Electrical Appliances Co., Ltd	الصين	25.8%
2	Jiangxi Oursun New Energy Co., Ltd.		
3	Herou (Jiangxi) Power Supply Technology Co., Ltd.		
4	Zhangjiakou Powsea New Energy-Tech Co., Ltd		